** يلتزم المتعاقد مع الجهة الحكومية بإعطاء الأولوية والأفضلية للمنتجات الوطنية -غير المدرجة ضمن القائمة الإلزامية- عند شراء ما يحتاجه من مواد أو أدوات وذلك بمنح المنتج الوطني تفضيلا سعريًا بافتراض سعر المنتج الأجنبي أعلى بنسبة ١٠ %مما هو مذكور في وثائق العرض ، كما يلتزم المتعاقد بتطبيق الأولوية والأفضلية في المنتجات الخاضعة للتفضيل السعري الإضافي حسب المنتجات الواردة في تعميم هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية رقم ٤٢-٠٠٠٤٦٢- ٠١وتاريخ ١٤٤٢/١/٢٨ هـ والمتاحة في موقع الهيئة الإلكتروني، وذلك بإضافة مقدار الأفضلية الخاصة بالمنتج الوطني والمذكورة بالقائمة على سعر المنتجات الأجنبية ومن ثم مقارنتها بسعر المنتج الوطني، كما يلتزم المتعاقد بذلك في عقوده مع متعاقدي من الباطن. وفي حال عدم التزام المتعاقد مع الجهة الحكومية -أو مقاوليه من الباطن- ستوقع الجهة الحكومية غرامة مالية مقدارها ٣٠ %من قيمة المشتريات محل التقصير